

حذر من إصدار مراسيم ضرورة تمس المال العام

# عبدالكريم الكندري : على الحكومة القيام بإجراءات تضمن نزاهة الانتخابات

■ هناك رسائل يجب أن تصل إلى عدد من المسؤولين وأولهم وزير الصحة فيما يخص الإجراءات الصحية



عبدالكريم الكندري

■ أخطر «الداخلية» من التأثير على الانتخابات خصوصا بعد إعلان فتح باب الترشح وما ورد به من شروط تجافي القانون

■ الشعب في النهاية هو من يراقب الجميع ويراقب السلطات الثلاث وعليه أن يفعل ذلك في الانتخابات

بأعداد كبيرة، مشددا على ضرورة البدء من الآن خلال إعداد الكشوف الانتخابية. ووجه الكندري رسالته الثالثة إلى وزارة الداخلية بتحديثها من التلاعب أو التأثير على الانتخابات خصوصا بعد أن تم إعلان فتح باب الترشح وما ورد به من شروط تجافي ونخافة القانون وبالتحديد فيما يتعلق بعدم الأخذ برد الاعتبار سواء القضائي أو القانوني في الجرائم التي وردت في قانون المسيء. ورأى أن هذا الأمر يعني أن هناك منعا من الترشح بشكل أودي وهذا بعد بمثابة مخالفة للدستور لأنه لا يوجد هناك أدوية للعقوبة، محذرا وزارة الداخلية ألا تسعى للتأثير في الانتخابات وضرورة تطبيق القانون بمسطرة واحدة.

وشدد على أنه من غير المقبول أن نجد المرشحين خصوصا الجدد يحاولون إيصال أفكارهم وأصواتهم لأكثر عدد من الناخبين وفقا للإجراءات الصحية، وفي المقابل هناك نواب سابقون يفتتحون دواوينهم ولا يلتزمون بالإجراءات الصحية ويتم التغافل عنهم من جانب الحكومة ولا يطبق القانون عليهم. وطالب الكندري وزارة الداخلية بالتصدي لظاهرة شراء الأصوات لا سيما أن الكثير من المعلومات تملأ الشارع عن وجود محاولات للتلاعب بإرادة الناخبين وبالأذات عن طريق شراء الأصوات، مطالبا الوزارة بالتصدي لهذه الظاهرة وعدم التغافل عنها لصالح بعض المرشحين.

■ أصبح من الواجب تكويت اللجان التي تشرف على الانتخابات وأن تجرى بأيدٍ كويتية

المدني وجميعيات النفع العام بضرورة التصدي لجميع التحركات التي تحصل خلال الانتخابات من خلال الوجود والرصد والمقاومة سواء خلال عملية الانتخابات أو حتى في يوم الاقتراع. وأكد أن الشعب في النهاية هو من يراقب الجميع وهو من يراقب السلطات الثلاث وعليه أن يراقب هذه الانتخابات. وقال الكندري " إن رسالتي الأخيرة هي رسالة شكر توجه لكل الموظفين في مجلس الأمة سواء في الأمانة العامة أو الموظفين في اللجان، وكذلك للاخوة والأخوات الصحفيين الذين تواجدوا معنا خلال 4 سنوات لتغطية أحداث البرلمان".

وأضاف "شكرالهم لوجودهم الدائم وتغطيتهم الدائمة وتعاونهم الدائم معنا، وفي النهاية يبقى هذا العمل من دون أي قيمة إذا لم ينشر ولم يتم تحليله ودراسته وهذا هو ما قام به إخواننا وأخواتنا الصحفيون فلم منا جزيل الشكر".

وتضمن أن من ضمن القضايا المألمة التي أثارها الكشف عن قضية من دون أي قيمة إذا لم ينشر ولم يتم تحليله ودراسته وهذا هو ما قام به إخواننا وأخواتنا الصحفيون فلم منا جزيل الشكر".

وتضمن أن من ضمن القضايا المألمة التي أثارها الكشف عن قضية من دون أي قيمة إذا لم ينشر ولم يتم تحليله ودراسته وهذا هو ما قام به إخواننا وأخواتنا الصحفيون فلم منا جزيل الشكر".

## جدد رفضه أي توجه حكومي للمساس بجيوب المواطنين العدساني؛ نتائج إيجابية لجهود التصدي لقضايا المال العام خلال الفصل التشريعي المنتهي



رياض العدساني

■ اجتهدت في ملف صندوق الموائم كما أن هناك أشخاصا اجتهدوا أكثر مني به

أكد النائب رياض العدساني أن جهود التصدي لعدد من القضايا التي تمس المال العام جاءت بنتائج إيجابية من خلال اتخاذ إجراءات بشأنها وإحالتها إلى جهات التحقيق المعنية، مجددا رفضه أي توجه حكومي للمساس بجيوب المواطنين.

وقال العدساني في تصريح بمجلس الأمة إنه تصريح بمراسم الاستجوابات وقدم 14 استجوابا خلال الفصل التشريعي منها 9 في دور الانعقاد الرابع بهدف القيام بالدور الرقابي، معتبرا أنه مهما فعل فإنه يكون مقصرا بحق الوطن والمواطنين. وأوضح أنه من بين القضايا التي تمت متابعتها وأوضح أن متابعة قضايا المال العام شملت مصروفات التسليح واليوروفابتر وطائرات الـ (18 الكراكال) التي بلغت قيمة الصفقة 6 مليارات و 200 مليون، منها صفقة اليوروفابتر تصل قيمتها إلى مليارين و 600 مليون وصفقه الكراكال التي تصل قيمتها إلى مليار يورو أي ما يقارب 350 مليون دينار كويتي. وأضاف أن هذا الملف تمت وقائعه في فترة المجلس الماضي إلا أنه قدم تقريرا أعده بنفسه مكونا من 24 صفحة وضمنه في رسالة واردة إلى مجلس الأمة بضرورة تحويل الملف للنقابة وفعلات تم تحويله للكثير من القضايا المالية التي تتعلق بشبهات غسل أموال أتت بنتائج إيجابية ما بين حبس مدانين والتحقيق في قضايا أخرى، مضيفا أن "جميع القضايا التي تولاها تم اتخاذ الإجراءات بشأنها".

# «الأثر الرجعي» يثير جدلاً نيابياً وسياسياً... و«الداخلية» تحسم الجدل

بعد أن تم فتح باب الترشح للانتخابات البرلمانية بدءاً من اليوم

أثار إعلان وزارة الداخلية الخاص بفتح باب الترشح ردود فعل نيابية وسياسية عديدة وتحديدا في الشروط الخاصة بالترشح، والتي تنص على أن يحرم من الانتخابات كل من أدين بحكم نهائي في جريمة المساس بالأدلة والأدوية والذات الأميرية. وكانت نقطة الخلاف تتركز على تطبيق القانون بأثر رجعي أو عدم تطبيقه بأثر رجعي. في هذا السياق علق النائب محمد هايف في هذا الشأن قائلا: "على وزير الداخلية أنس الصالح تصحيح ما ورد في إعلان وزارة الداخلية للترشح لمخالفته صحيح القانون الذي يمنح الأثر الرجعي من جهتها أصدرت الحركة الدستورية الإسلامية بيانا بشأن إعلان وزارة الداخلية الخاص بالترشح للانتخابات، والذي لم يشر إلى عدم تطبيق القوانين بأثر رجعي، فقانون 27/2016 يجب ألا يطبق بأثر رجعي على من ارتكب هذا الفعل قبل إقرار القانون".

■ الحركة الدستورية : ندعو الحكومة للنأي عن نهج العزل والإقصاء السياسي لما له من آثار سلبية

■ الحمود : قانون الانتخابات يجرم استخدام دور العلم للدعوة للتصويت لمصلحة مرشح معين أو الإضرار به



محمد هايف

بحكم نهائي في جريمة المساس بالأدلة والأدوية، ب - الذات الإلهية، ب - الذات الأميرية"، وطالب المعارضون بأن يكون نص المادة 2 من القانون رقم 27 لسنة 2017 واردة قبل "عبارة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره" وليس بعدها. على صعيد متصل شدد رئيس جمعية أعضاء هيئة التدريس بجامعة الكويت الدكتور إبراهيم الحمود، على أن قانون انتخابات مجلس الأمة ينص على تجريم استخدام دور العلم للدعوة إلى

■ هايف : على الصالح تصحيح ما ورد في إعلان الوزارة للترشح لمخالفته صحيح القانون

ما ورد في بيان وزارة، مع أن قواعد رد الاعتبار قواعد عامة وتطبق على كل الجرائم. إننا ندعو الحكومة للنأي عن نهج العزل والإقصاء السياسي، وأن الاستمرار بذات السياسة سلبقى بآثاره السلبية على علاقة المجلس والحكومة القادمين، وعلى الجميع القيام بمسؤولياته لإنهاء حالة الاحتقان السياسي وتفسير القوانين بصورة صحيحة بعيدا عن الأهواء السياسية. حفظ الله الكويت وشعبها من كل

وأضاف: "ومن حيث أن قانون الانتخابات مجلس الأمة ينص على تجريم استخدام دور العلم للدعوة للتصويت لمصلحة مرشح معين أو الإضرار به، لافتا إلى أن المحاضرات التي تتم عبر المنصات التعليمية تعد كأنها تتم داخل قاعات المحاضرات، وعليه يتعين على جميع أعضاء الهيئة التدريسية توخي الحذر من الوقوع في حرمه جرائم الانتخاب التي تصل عقوبتها إلى الحبس لمدة خمس سنوات والغرامة التي تصل إلى خمسة آلاف دينار في حال استخدام المنصات الإلكترونية للدعوة لمصلحة مرشح معين أو للإضرار به، فوفقا لنص المادة (45) من قانون الانتخابات مجلس الأمة تعتبر من جرائم الانتخاب المغلضة استخدام دور العلم للدعوة إلى التصويت لمصلحة مرشح معين أو الإضرار به". وأشار الحمود إلى أنه "إذا كان

وقد جاء نص البيان كالتالي: "بالإشارة إلى ما جاء في بيان وزارة الداخلية بشأن الترشح للانتخابات، وتحديدا في الشروط الخاصة بالترشح، فإن الحركة الدستورية الإسلامية تدعو وزارة الداخلية لتصحيح إعلانها، والذي لم يشر إلى عدم تطبيق القوانين بأثر رجعي، فقانون 27/2016 يجب ألا يطبق بأثر رجعي على من ارتكب هذا الفعل قبل إقرار القانون". كما أن الفصل بين رد الاعتبار وبين الفقرة الأخيرة يدل دلالة واضحة أن رد الاعتبار لا أثر له وفق